

القدر الواجب إعطاؤه لمستحق الزكاة

خالد المصلح

السؤال الثالث آ بالنسبة اعطاء زكاة المال تعطى للمحتاجين او من الثمانية اللي ذكرهم الله سبحانه وتعالى في السابق. نعم. فهل اه يعني تعطى على قدر حاجتهم مثلا الفقراء والمساكين او تعطى يعني قد ماتت - [00:00:00](#) فيهم يعني سنة او يعني طيب تسمعين الاجابة شكرا لك. نعم. اعطاه زكاة المال تعطى للمحتاجين الاصناف الثمانية. تقول يعطى قدر الحاجة بهذه الزكاة الاصل في صرف الزكوات لهذه الجهات ان يعطى ما يكفيها - [00:00:25](#) وما يكفي يختلف باختلاف هذه الجهات فلا يقيد بسنة ولا باقل من سنة. فابن السبيل يعطى ما يبلغه الى بلده. ولا يلزم ان يعطى كفايته لسنة بل لا يعطى لكفاية - [00:00:43](#) لا يعطى لذلك لانه قد يكون غنيا في بلده والغارم يعطى ما يسد دينه ولا يلزم ان يعطى اكثر من ذلك. الفقير والمسكين هما اللذان نص الفقهاء الفقهاء على انهما - [00:00:57](#) ما يكفيهما لحام نعم. واما غيرهما فيعطى على قدر ما تندفع به الحاجة - [00:01:10](#)